قـــرار

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

بتاريخ ٦٤/١٢/٣١

استنادا للمادة ٢٨ من النظام الداخلي لاتحاد غرف التجارة الاردنية والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم١٧٤٧ تاريخ ١٩٦٤/٣/١٦ وافقت على اجراء التعديلات المذكورة ادناه والتي اتخذها مجلس الاتحاد في جلسته التي عقدت بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٧ في بيت لحم .

١ — تضاف الفقرة التالية للمادة (١٩) من النظام

« ويحق لمجلس الاتحاد ان يفوض المجلس التنفيذي بممارسة صلاحياته كلها او بعضها » .

٢ — تعديل المادة (٢٦) من النظام بحيث تصبح النفقات التي تتحملها الغرف الاعضاء في الاتحاد كالآتي —

١ — عمان	٥١٪	٨ — الخليل	٢٪
٢ — القدس	١١٪	٩ — اريحا	٢٪
٣ — نابلس	٩٪	١٠— الكرك	٢٪
٤ — الزرقاء	٧٪	١١— طولكرم	٢٪
٥ — اربد	٦٪	١٢— جنين	٢٪
٦ — رام الله	٣٪	١٣— السلط	١٪
٧ — بيت لحم	٢٪		
المجموع	١٠٠٪		

وزير الاقتصاد الوطني
عادل الشمايله

هذا من الأصل



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاثنين ٢٣ رمضان سنة ١٣٨٤ هـ . الموافق ٢٥ كانون الثاني سنة ١٩٦٥ م . العدد ١٨١٩

الفهرس



مطبعة القوات المسلحة الاردنية

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد ذخر الدين شوقه بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الثالثة .

وكالات الوزراء

بمناسبة سفر دولة رئيس الوزراء وصاحبي المعالي وزير الدفاع والمواصلات ووزير الخارجية الى القاهرة ،وسفر معالي وزير الشؤون الاجتماعية والعمل الى بغداد ، بمهمة رسمية ، فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى كل من : ـــ

معـــالي السيد هـــاشم الجيوسي	اعمال رئـــاسة الوزراء ووزارة الدفاع بالوكالـــة
معـــالي السيد ســـليم البخيت	اعمال وزارة المواصلات بـــالوكالـــة
معـــالي السيد محمد نزال العرموطي	اعمال وزارة العدلية بالوكالة
معـــالي السيد احمـــد اللوزي	اعمال وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالوكالـــة
معـــالي السيد عـــادل الشمايلـــه	اعمال وزارة الخارجية بالوكالة

وذلك طيلة مدة غيابهم في الخارج .

قضاة العشائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ محمد الفايز السطام قاضيا عشائريا لبني صخر ؛

الموظفون

أ ـــ صدرت الاراده الملكية الساميه بالموافقة على ما يلي :

١ ـــ اجراء التعيينات التالية في وزارة الصحه اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل : ـــ

أ ـــ تعيين الدكتور عبدالله خـــوري بوظيفـــة طبيب جراح اخصائي في الدرجـــة الثالثة وراتب السنة الثانية منها ؛

ب ـــ تعيين الدكتور عصام داود غنيم بوظيفة مدير مستشفى /طبيب في ادنى مربوط الدرجة الرابعة ؛



جـ ـــ تعيين الدكتور طلال عبد الرزاق الفلاح بوظيفة مدير مستشفى / طبيب في ادنى مربوط الدرجة الرابعة .

د ـــ تعيين الدكتور نائل سليم خير بوظيفة طبيب في اعلى مربوط الدرجه الخامسة

٢ ـ اجراء التعيينات التالية في وزارة الاشغال العامة اعتباراً من تاريخ ١٦/١/١٩٦٥ : ـــ

أ ـــ تعيين السيد نبيه نايف المصري بوظيفة بمهندس في الدرجة الرابعة وراتب السنة الثانية منها .

ب ـــ تعيين السيد ماهر حكمت النابلسي بوظيفة مهندس في الدرجة الخامسة وراتب السنة الثانيه منها .

حـ ـــ تعيين السيد وليم يعقوب الصناع بوظيفة مهندس في الدرجة الخامسة وراتب السنة الثالثة منها .

د ـــ تعيين السيد هشام يعقوب الجمل بوظيفة مهندس في الدرجة الخامسة وراتب السنة الثانية منها .

هـ ـــ تعيين المهندسين المذكورة اسماؤهم تاليا كل منهم بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الدرجه الخامسة

السيد وليد كامل بشناق
السيد مفيد محمود خليل بصيله
السيد سالم عبدالله الفلاح القضاة

و ـــ تعيين السيد فايز محمد عطيوى بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٣ ـــ أ ـــ تعيين السيد طلال عمر حكمت بوظيفة ملحق في ادنى مربوط الدرجة السادسة من تاريخ مباشرته العمـــل .

ب ـــ تعيين السيد سيف الدين ناجي عبد الهادي بوظيفة ملحق اعلام في ادنى مربوط الدرجة السادسة من تاريخ مباشرته العمل .

٤ ـــ تعيين السيد عبد المجيد السالم الحياري بوظيفة مراقب في الدرجة السادسة وبالراتب اللذي كان يتقاضاه قبل احالته على التقاعد ، من تاريخ مباشرته العمل ؛

٥ ـــ تعيين السيد سامح وديع الخفش في وظيفه مدير ، معلم بادنى مربوط الدرجة السادسة من تاريخ مباشرته العمل ؛

٦ ـــ تعديل وضع السيد عبد الرحيم عبد الله بتعديل درجته بحيث يتقاضى راتب ادنى مربوط الدرجة السادسة لحصوله على مؤهل علمي بدرجة ماجستير وذلك من تاريخ ١/١/١٩٦٥ ؛

٧ ـــ ترفيع مدير دائرة الاوقاف العامة السيد عبد الوهاب الموصلي الى الدرجة الثانية من تاريخ ١/١/١٩٦٥ .

٨ ـــ نقـــل السيد صلاح علي رضا رئيس القسم في دائرة الاستيراد والتصدير الى وزارة المواصلات / البريـــد وترفيعه الى الدرجة الرابعةليشغل وظيفةمساعد المدير المالي من تاريخ مباشرته العمل في وزارة المواصلات .

٩ ـــ قبول استقالة الدكتور سليمان حدادين من تاريخ ٧/١٢/١٩٦٤ ؛



ب - وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي : -

١ - تعديل درجات كل من المعلمين والمعلمات التالية اسماؤهم بحيث يتقاضى كل منهم راتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة اعتباراً من التواريخ المبينة ازاء اسمائهم : -

الاســم	التــاريخ
دلال رفيقة عبادي	١٩٦٥/١/١٦
محمد نعيم محمود الدويك	١٩٦٥/١/١
سامي جاد الله يوسف بدر	١٩٦٥/١/١

٢ - تعيين كل من الاوانس والسادة التالية اسماؤهم بوظيفة معلم/معلمة بالدرجات والرواتب المبينة ازاء اسم كل منهم اعتباراً من تاريخ المباشره بالعمل .

الاســم	الدرجة والراتب
محمد محمود احمد السرياني	السنة الثالثة من السابعة
علي محمد اسماعيل حجه	ادنى مربوط التاسعة
عبد الكريم عبد المهدي البدور	ادنى مربوط التاسعة
ميسر خليل مصطفى عساف	السنة الثالثة من العاشرة

٣ - قبول استقالة كل من : -

أ - المعلم السيد نبيه شكري حسن المغربي اعتباراً من ١٩٦٥/١/١

ب - المعلمة السيدة حياة جميلة عبد الهادي اعتباراً من ١٩٦٤/١٢/٢٨

جـ - المعلم السيد عطا الله نجيب خوري اعتباراً ١٩٦٥/١/١

٤ - اعتبار المعلم السيد احمد منصور صالح بدر فاقداً للوظيفة من ١٩٦٤/١٢/٣

جـ - وافق معالي وزير الصحة على ما يلي : -

١ - ترفيع كل من :

أ - السيد طه محمود الحجاوي الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة وكيل مستشفى كاتب اعتباراً من ١٩٦٤/١٢/١

ب - السيد فتحي امين عمرو الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ليشغل وظيفة وكيل مستشفى/كاتب اعتباراً من ٦٤/١٢/١

٢ - تعيين كل من :

أ - رينيه ابراهيم الزعمط بوظيفة ممرضة قانونية والراتب الذي كانت تتقاضاه قبل انفكاكها عن العمل

ب - السيد سليمان موسى بالدرجة العاشرة في وظيفة مأمور فني وبراتب السنة الثالثة اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل

٣ - تعديل راتب السيد حافظ سليمان العمد بحيث يتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة من تاريخ ٦٤/٩/١

٤ - تعيين كل من الاوانس التالية اسماؤهن بوظيفة قابلة قانونية وبادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل : -

فاطمة محمد صالح المحاسنة	شهيرة خليل محمد نصر
نادرة سبتي صالح ابو جراده	عبيدة توفيق حسن
نوال يوسف الصائغ	سهام هاشم ابراهيم فاخوري
نجلا فرحان العقلة بطارسة	وصفية عبد القادر احمد عبد
ختام سايان خضر سليمان	نصره حنا كرم
زهور محمد علي الدروبي	ليلى خليل حسن الباز
فاطمة العيد سعد	نوال يعقوب فضلوا فضول
رابعة عبد الرحيم بكر	ليلى خليل يوسف عيسى
ليلى خليل يوسف عيسى	فريال سبتي صالح ابو جرادة

د - وافق دولة وزير العدلية على اجراء الترفيعات التالية من تاريخ ١٩٦٤/١٢/٦ :

١ - ترفيع السيد كايد عبد اللطيف ابو قورة الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها

٢ - ترفيع السيد برجس محمد السالم ابو الغنم الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها

٣ - ترفيع السيد محمد صالح حسن الجيرودي الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها

٤ - ترفيع السيد جريس صالح ايوب مقطش الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها

٥ - ترفيع السيد خليل علي يونس الحسيني الى ادنى مربوط الدرجة السابعة

٦ - ترفيع السيد محمد توفيق البديري الى ادنى مربوط الدرجة السابعة

٧ - ترفيع السيد جميل كامل تيرو الى ادنى مربوط الدرجة السابعة

٨ - ترفيع السيد احمد محمد جابر الدمنهوري الى اعلى مربوط الدرجة الثامنة

٩ - ترفيع السيد عبد الحميد محمود ذيب الى اعلى مربوط الدرجة الثامنة .

١٠ - ترفيع السيد احمد محمد الكايد الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة

هـ - وافق معالي وزير المالية على ما يلي : -

١ - تعديل درجة الموظف في دائرة ضريبة الدخل السيد عبد الله سالم الصغير الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها ليشغل وظيفة مأمور تقدير اعتبارا من تاريخ ٦٤/١٢/١٦ .

٢ - تعيين السادة التالية اسماؤهم بوظيفة كاتب من الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ ٦٤/١٢/٢٠ :

السيد صالح فريد يوسف الصالح	اسماعيل عبد الله اسماعيل المغايطة
السيد وهيب مخائيل سالم ابو ناصر	زكي يوسف المحادين
السيد طعمـه يعقوب الناصر	جبريل عثمان عقيلان المطارنة

٣ – قبول استقالة كل من :

أ) المساح السيد ابراهيم عبد الله مسمار اعتبارا من ١٩٦٤/١٢/١٦ .

ب) مأمور التقدير السيد محمد هاني الرشيدات اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١/٩ .

ج) مأمور التقدير السيد مروان السمان اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١/١ .

و – وافق معالي وزير الاقتصاد الوطني على ما يلي :–

١ – تعيين كل من : –

١) السيد علي احمد مصطفى حسن ، بوظيفة كاتب في دائرة الاحصاءات العامة باعلى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل ؛

ب) السيد محمود سلامـــة عايش بزبز بوظيفة كاتب في اعلى مربوط الـــدرجة العاشرة وتعيين السيد عبد الله فناطل شلاش المجالي بوظيفة كاتب في الدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها .

٢ – اجراء الترفيعات التالية في دائرة الاحصاءات العامة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١٢/٤ : –

١) ترفيع السيد هشام علي كمال الى ادنى مربوط الدرجة السابعة ، ليشغل وظيفة مراقب احصاء .

٢) ترفيع السيد محمد سمير شحام قردن الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ، ليشغل وظيفة ضابط احصاء ؛

٣) ترفيع السيد نصرى محمد زيد الكيلاني الى ادنى مربوط الدرجة التاسعة ، ليشغل وظيفة ضابـــط احصاء .

ز – وافق معالي وزير الاعلام على قبول استقاله كل من السيدين عيد جورج سريان ونبيل محمود حجازي اعتباراً من تاريخ ١٩٦٥/١/١٠ بالنسبة للاول و ١٩٦٥/١/١ للثاني .

ح – وافق معالي وزير الانشاء والتعمير على ما يلي : –

١ – تعيين السيد عصام شكيب الداغستاني في اعلى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/٩/٢٦ .

٢ – تعديل درجة السيد جمال عبد الحميد شعبان باعطائه راتب اعلى مربوط الدرجـــة الثامنـــة اعتبارا من ١٩٦٤/١١/١٥ .

ط – وافق معالي وزير الزراعه على قبول استقالة كل من : –

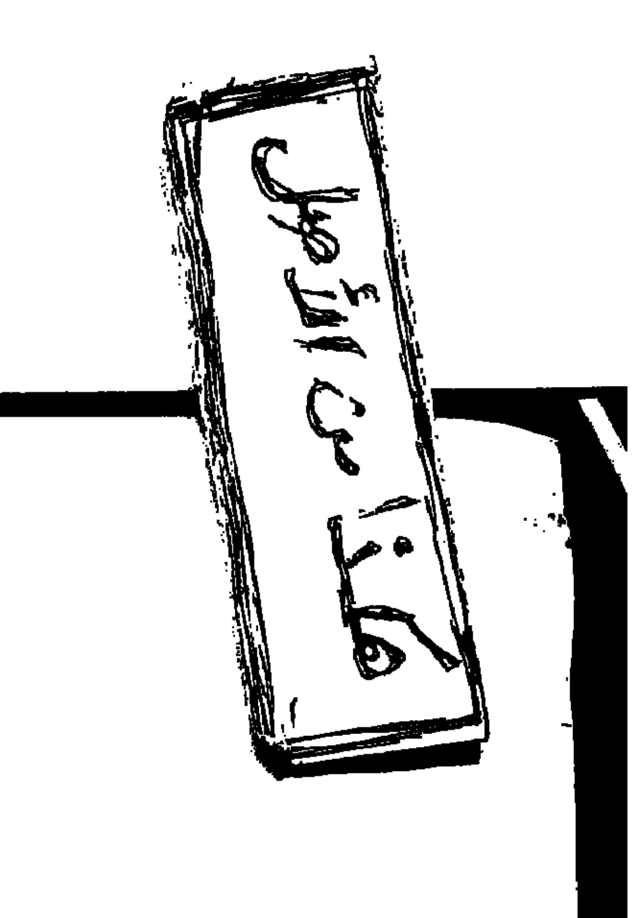
١ – السيد احمد حسين الطوالبه اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١٢/١٤ ؛

٢ – الانسة نبيل محمود النشاشيبي اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٩ .

ى – وافق سماحة قاضي القضاه عـــلى تعديل راتب الشيخ اديب خـــالد ابراهيم باعطائـــه راتب السنة الرابعة من الدرجة السابعة .

ك – وافق رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي : –

١ – تعيـــين السيد سامي سالم عمـــارين بوظيفة مدقق وكـــاتب في ادنى مربوط الدرجـــة الثامنة اعتبارا من ١٩٦٤/١٠/٢٠ .



٢ – تعديل درجة السيد عبد العزيز الساكت وذلك بترفيعه الى الدرجة السابعة وبراتب السنه الثالثه منها اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١١/١٦ ؛

٣ – ترفيع السادة غالب صليبا حداد ومخائيل متى خوري وشريف الكليب الشريدة الى الدرجة السابعة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٤/١٠/١٥ .

نعي

ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة كل من : –

١ – السيد نايف الخطيب الذي انتقل الى رحمة الله تعالى بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٥ .

٢ – السيد الياس يعقوب غندور الذي توفي يوم ١٩٦٤/١٢/٢٦ ؛

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٠٧٣) تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد سهيل يعقوب الديك

السيد عبد ربه عبد الله الهدهد

بمقتضى الماده الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ، باعتبارهما مغتربين من اصل فلسطيني ؛

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٠٣) تاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى السيد عوض محمد عبد اللطيف البس بمقتضى المادة الخامسة من القـــانون رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ، باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٧٤) تاريخ ١٩٦٥/١/٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من :

السيد صدقي عبد السلام الطبرى

السيد محمد نور علي عبد القادر باكير

السيده سيدة فتح الله هزو

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتبارهم مغتربـــين من اصل فلسطيني .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١/١٣ منح الجنسيـــة الاردنية بالتجنس الى الانسة نجلا فرنسيس ريّر ، وذلك بالاستناد الى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ ؛

الاستملاك

٥٥ ٥٥

١ – صدرت الاراده الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٥٣) تاريخ ٢/١/١٩٦٥ المتضمن مايلي : –

١ – اعتبار استملاك مامساحته اربعة امتار مربعة من قطعة الارض رقم ١٠٣٤ حوض ٣٣ حي ١٧ الخريطة جبل التاج العائدة للسيدة سعاد محمد شفيق الحمامي والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد ١٨٠٨ من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك المساحات المبينة اوصافها واسماء اصحابها في الصحيفة ١٧١٦ من عدد الجريدة الرسمية مع ما على بعضها من منشئات استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة درج بحي ١٦ الرسيسية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٩٦٥) تاريخ ٥/١٢/١٩٦٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته (١٠٠) دونم من اراضي قرية رفيديا العائدة للسادة الياس اسعد خوري وشركاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد ١٧٩٧ من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية ضمها الى مشروع المساكن الشعبية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١١٧٠) تاريخ ٦/١/١٩٦٥ المتضمن اعتبار استملاك المساحات المبينة تفاصيلها واسماء اصحابها في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٨٠٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٥/١٠/١٩٦٤ من اراضي المزار استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – صدرت ارادة حضرة صاحب السمو الملكي نائب جلالة الملك المعظم بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٩٧ تاريخ ٩/١٢/١٩٦٤ المتضمن اعتبار استملاك ما مساحته ٣٦٤ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٢٦٠ حي رقم ٣ الطهطور – جبل الحسين العائدة الى سماحة الشيخ محمد امين الشنقيطي والمبينة تفاصيلها في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ١٧٩٤ من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعـلان

اعلن بمقتضى المادة (٣) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان المجلس البلدي سيتقدم بعد مضي خمسة عشر يوماً على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بطلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك القطع المبينة تالياً استملاكا مطلقا مشروعاً للنفع العام بغية انشاء مواقف للسيارات ومنتزهات عليها .

رئيس بلدية الزرقاء

قـاسم بولاد

المـالك	رقمها	اوصاف القطعة الحي
يسع الحاج وشي	٢٧٩	١٠ السعادة
الحاج مراد الحاج وشي	٢٨٠	١٠ السعاده
خزينة المملكة الاردنية الهاشمية	٤٧	١٦ الجبل الشمالي .

اعـلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قـانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان بلدية رام الله عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العـالي لاصدار قرار باستملاك المساحات المبينة مقاديرها ادناة من القطع المبينة ازاءها في الحوض رقم ١٩ من الحي رقم ١٩ في مدينة رام الله استملاكاً مطلقاً بقصد تقديمها لوكالة هيئة الامم المتحدة من اجل انشاء مدارس عليها وان مشروع انشاء مدارس هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلديه رام الله

نديم زرو

حوض رقم ١٩
المدينة – رام الله
حي رقم ١٩
موقع – النهضة

رقم القطعة	المسـاحة المطلوب استملاكها متر مربـع	اسم المـالك
٢٦	٤٦٢٨	عيسى حنا ابراهيم صلاح
٢٧	٤١٧٦	يعقوب وابراهيم وخليل وجريس وداود ابراهيم صلاح
٢٨	٢٣١٣	فايز وروحي مشوشر قرعان

هكذا من الأصل

اعـــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ . اعلن انا رئيس بلدية ناعور بانني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العـــالي ليتفضل باصدار قرار بان استملاك المساحات من الاملاك المبينة في الجـــدول المثبت ادناه من بلدة ناعور استملاكاً مطلقا لضمها لسعة شارع الملك عبدالله مشروعا للمنفعة العامة .

رئيس بلدية ناعور

احمد السمور العبد العزيز

جدول المساحات بالمتر المربع

اسم صاحب الملك	عموم مساحة الملك		مساحة ما يقتطعه الشارع		مساحة ما تبقى بعد الاقتطاع		مساحة الربع النظامي		مساحة مازاد عن الربع النظامي		ملحوظات
	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحة	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	
الحاج رضا عبد القادر البحر	١٣٧ر٠٠	١ر١٤٥ر٠٠	٢ر٠٠		١٣٥ر٠٠			٢٨٦ر٢٥	٢ر٠٠		
السيد عبد المحسن الحسق البحر	٤٧ر٠٠	٥٠ر٠٠	٣٢ر٠٠		١٥ر٠٠			١٢ر٥٠	٣٢ر٠٠		
« سليمان القارمي	١٠٨ر٠٠	١٩٠ر٠٠	٨٣ر٠٠	١٤ر٠٠	٢٥ر٠٠	١٧٦ر٠٠		٤٧ر٥٠	٨٣ر٠٠		
« عبد المحسن الحسق البحر		٩٣ر٠٠		٩٣ر٠٠				٢٣ر٢٥		٦٩ر٧٥	
« محمد النبيه وعبدالرحمن البحر	٣٦ر٠٠	٩٦ر٠٠	٣٦ر٠٠	١٠ر٠٠		٨٦ر٠٠		٢٤ر٠٠	٣٦ر٠٠		
« عبدالله السلمان	٣١ر٠٠		١ر٥٠		٢٩ر٥٠				١ر٥٠		
« يوسف ابراهيم موسي	١١٢ر٥٠		٣٣ر٥٠		٧٩ر٥٠				٣٣ر٥٠		
« سالم القرج	٣٢٧ر٠٠	٥٠٤ر٠٠	١١٨ر٠٠	١٠٥ر٠٠	٢٠٩ر٠٠	٣٩٩ر٠٠		١٢٦ر٠٠	١١٨ر٠٠		
« جميل الخليفه وشقيقه يوسف	٢٢٥ر٠٠	٩٢ر٠٠	٦٢ر٠٠	٧١ر٠٠٠	١٦٣ر٠٠	٢١ر٠٠		٢٣ر٠٠	٦٢ر٠٠	٤٨ر٠٠	دالية عنب مثمره
« يعقوب سليمان العبدالله	٢٠٣ر٠٠	٦ر٠٠	١٥١ر٠٠		٥٢ر٠٠			١ر٥٠	١٥١ر٠٠		دالية عنب مثمره
« سليمان سالم الرموتي	١٠٦ر٠٠	٢٩٤ر٠٠		١٥٠ر٠٠		١٤٤ر٠٠		٧٣ر٥٠		٧٦ر٥٠	
« سالم المقضي واخوانه		٢١٠ر٠٠		١٠٢ر٠٠		١٠٨ر٠٠		٥٢ر٥٠		٤٩ر٥٠	

اسم صاحب الملك	عموم مساحة الملك		مساحة ما يقتطعه الشارع		مساحة ماتبقى بعد الاقتطاع		مساحة الربع النظامي		مساحة مازاد عن الربع النظامي		ملحوظات
	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	بنـاء	ساحه	
السيد جريس النويلم	٤٦ر٠٠	٢٨٨ر٠٠		٤٩ر٠٠		٢٣٩ر٠٠		٧٢ر٠٠			
مقبرة اسلامية باسم عشيرة القطيشات		٤ر٥٠٨ر٠٠		٧٧ر٥٠		٤ر٤٣٠ر٥٠		١ر١٢٧ر٠٠			
السيد محمد العامر	١١٢ر٥٠	٥٤٠ر٠٠	٩ر٥٠	١٢ر٠٠	١٠٣ر٠٠	٥٢٨ر٠٠		١٣٥ر٠٠	٩ر٥٠		
« سميح عبدالرحمن منيب طوقان واخوانه		٣ر٨٩٦ر٠٠		١٤٥ر٠٠		٣ر٧٥١ر٠٠		٩٧٤ر٠٠			تين مثمر (٦) تين غير مثمر (٢) حور(٧)
« تسيب منيب طوقان « منيب ومهيب عفيف طوقان		٢٠ر٢٨٢ر٠٠		٢٨٢ر٠٠		٢٠ر٠٠٠ر٠٠		٥ر٠٧٠ر٥٠			
مدير الاوقاف الاسلامية بالاضافة لوظيفته		١٨ر١٣٤ر٠٠		١ر١٤٥ر٠٠		٦٦ر٩٨٩ر٠٠		١٧ر٠٣٣ر٥٠			

ملاحظة :ـ ان كافة الابنية قديمة ومكونة من الدبش والطين وبعضها بدون سقف :

اعلان

يعلن مجلس بلدية رام الله عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأنه بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سيتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب لاصدار قرار باستملاك مامساحته واحد واربعون متر مربعاً و ١٠ سم٢ من القطعة رقم ٦٨ حي رقم ٨ حوض رقم ١٩ مدينة رام الله استملاكا مطلقا بقصد توسيع الشارع الرئيسي وشارع الاصدقاء وفقا للمشروع الهيكلي وهو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلدية رام الله

نديم زرو

اعـلان

اعلان بمقتضى الفقرة (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية عنبتا عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعة والفقرة الاولى من المادة الثانية عشر باستهلاك كامل القطعة رقم(٤٤) من حوض (٨٥٣٩) والتي يملكها السيد عيسى حسين قاسم ابو بجاموس من عنبتا والبالغة مساحتها دونمـــا واحداً وسبعة وستون قدماً بقصد انشاء مدرسة عليها استملاكا مطلقا ووضع اليد عليها فوراً بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣

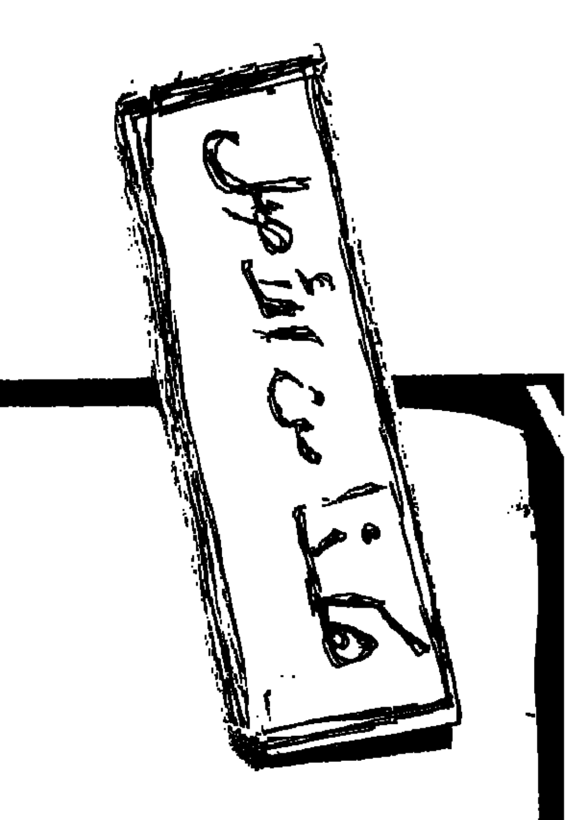
رئيس مجلس بلدية عنبتا

رفيق الحمد الله

اعـلان

اعلن بمقتضى الفقرة (جـ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مقـــام مجلس الوزراء العالي لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من المادة الرابعـــة والفقرة الاولى من المادة الثانية عشر على استملاك حق المنفعة والارتفاق في المخزنين ملك البلدية الواقعين في الحوض ٢٤،٢٣١ قطعة ٢/٦ والمؤجرين للســـاده راضي الدبس وشريكه وحسن التيتي ، استملاكا مطلقا ووضع اليد عليهـــا فوراً تمهيداً لهدمها بقصد تنظيم الشارع الرئيسي وتنظيم حركة السير مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الإستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رئيس بلديه نابلس



شؤون البلديات

اعلان

وافق معالي وزير الداخلية استنادا لاحكام المادة السادسة من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ على قرار مجلس بلدية السلط رقم (١٦) الصادر بتاريخ ٢١/١/١٩٦٤ المتضمن توسيع حدود منطقة بلدية السلط بحيث تشمل مايلي :

١ – حدود منطقة البلدية قديما

٢ – كامل القطع ذوات الارقام ١٦ ، ١٧ ، ١٨ وقسم من القطعة رقم (١٩) من حوض ٥١ ابو مساعد

٣ – كامل القطع ذوات الارقام ٢ ، ٤ وقسم من القطعة رقم (١٦) وكامل القطع ذوات الارقام ٢٤، ١٨، ٢٥، ١٩ من حوض (٥٦) الجبيهه .

٤ – كامل القطع ذوات الارقام ٣٤ ، ٣٥ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ١٢ ، وقسم من القطعة رقم ٢٧ ، وكامل القطع ذوات الارقام ١٨، ١٩، ٢٥، ، ٢٦، ٤٣ من حوض (٧٥) نقب الدبور .

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦/١٢/١٩٦٤ بالاستناد لاحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) حظر التعامل مع الشركة الامبركية (Stowe and Forsyth Co. Inc.) لثبـــوت مخالفتها مبادىء المقاطعة المقررة .

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢/١/١٩٦٥ الموافقة على (تعليمات الاستيراد المعدلة لسنة ١٩٦٥) بشكلها التالي : –

تعليمات الاستيراد المعدلة لسنة ١٩٦٥

صادرة بالاستناد الى نظام الدفاع رقم (٧) لسنة ١٩٤١

المادة ١ – يطلق على هذه التعليمات (تعليمات الاستيراد المعدلة لسنة ١٩٦٥) وتقرأ مع تعليمات الاستيراد لسنة ١٩٥٦ المشار اليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية وما طرأ عليها من تعديلات كتعليمات واحدة ، ويعمل بها من تاريخ ١٩٦٥/١/١ .

المادة ٢ – تعدل المادة (١) من التعليمات الاصلية حسبما استعيض عنها بالتعليمات المنشورة على الصحيفة (١٣٣) من عدد الجريدة الرسمية (١٤١٢) الصادر بتاريخ ١٪ شباط ١٩٥٩ ، باضافة العبارة التاليـــة الى اخر الفقرة (ج) منها : –

(اما اذا كان منشأ البضاعة احدى دول السوق العربية المشتركة ، فتسرى عليها احكـــام مقررات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية) .

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٥/١/٩ الموافقة على تعليمات اللجان الطبية الحكومية المعدلة لسنة ١٩٦٥ بشكلها التالي : —

تعليمات اللجان الطبية الحكومية المعدلة

المادة ١ — يطلق على هذه التعليمات (تعليمات اللجان الطبية الحكومية المعدلة لسنة ١٩٦٤) وتقرأ مع تعليمات اللجان الطبية الحكومية المنشورة بالعدد (١٩٧٣) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥١/٧/١ المشار اليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية حسبما عدلت بالتعليمات المنشورة بالعدد ١١٩٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٤/١٠/٢ وما طرأ عليها من تعديلات اخرى كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل الفقره (د) من المادة (١) من التعليمات الاصلية لتصبح كما يلي . —
(د) اللجنة الطبية العسكرية .

المادة ٣ — تلغى المادة (١٦) من التعليمات الاصلية ويستعاض عنها بما يلي . —
المادة (١٦) تؤلف اللجنة الطبية العسكرية من ثلاثة اطباء برئاسة واحد منهم ويجوز لهذه اللجنة ان تستشير طبيباً او اكثر من الاطباء الاخصائيين

المادة ٤ — تلغى المادة (١٧) من التعليمات الاصلية ويستعاض عنها كما يلي . —
المادة (١٧) وظائف اللجنة الطبية العسكرية . —
أ — حفظ القيود والسجلات وتقديم معاملاتها الى مدير الخدمات الطبية الملكية .
ب — فحص طالبو التجنيد من رتبة جندي فما فوق
ج — فحص طالبو الاجازات المرضية لمدة لا تزيد عن اسبوعين .
د — فحص طالبو الوظائف الدائمة التابعة للتقاعد
هـ — فحص طالبو الخدمة المؤقته والدائمة من الضباط والرتب الاخرى .
و — فحص الضباط والرتب الاخرى الذين يوصى باحالتهم على التقاعد لاسباب صحية .
ز — فحص الضباط والرتب الاخرى الذين يطالبون تعويضا عن ضرر اصابهم اثناء قيامهم بالوظيفة .

تعليمات

صادرة بمقتضى الفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤

عملا بالفقرة الرابعة من المادة السادسة من قانون ادارة القرى رقم (٥) لسنة ١٩٥٤ ، اقرر اصدار التعليمات التالية : —

١ — تناط بالمجلس القروي في قرية جبع / قضاء جنين ، قطعة الارض رقم (١٧٦) من الحوض رقم (٨) من اراضي القريه المذكورة المسجلة باسم خزينة المملكة الاردنية الهاشمية وذلك تمهيدا لتسجيلها باسم المجلس المذكور

وزير الداخلية

محمد نزال العرموطي



تطبيق نظام الانتقال والسفر

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٤/١٢/١٦ — بالاستناد الى المادة (١٢ / ج) من النظام المعدل لنظام الانتقال والسفر الموافقة على التصريح لمساعد وكيل وزارة المواصلات السيد زكي القسوس باقتناء سيارة اعتباراً من تاريخ ١٩٦٤/١٢/١٦ :

الاطبـــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من : —

١ — الدكتور ذياب الياس ناصر الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريوس الطب والجراحة من كلية الطب بجامعة بغداد بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية :

٢ — الدكتور وجيه عبد الباري بركات الاردني الجنسية والحائز على شهادة الطب من جامعة هايدلبرغ في المانيا الغربية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٣ — الدكتور يوسف عبد الرحيم خريشة الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتوراه في الطب من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل مدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ .

٤ — الدكتورة نوال سبيتان عويس الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة الطب من جامعة ماينز في المانيا الغربية بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٥ — الدكتور فؤاد فاضل عبد الوالي المومني الاردني الجنسية والحائز على شهادة الطب من جامعة شارل في تشيكوسلوفاكيا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل مدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقره ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ — الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ :

٦ — الدكتور عيسى محمد علي سمرين الاردني الجنسية والحائز على شهاده دكتور في الطب من كلية الطب في جامعة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل مدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ .

٧ — الدكتور برنارد البينا البريطاني الجنسية والحائز على شهادة الطب من جامعة القديس مار يوسف في بيروت بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عمله محصورا في مستشفى المطلع بالقدس وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ .

٨ — الدكتور مروان عبد الهادي ابوغزالة الاردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور طب M.D. من جامعة استنبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل مدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٢ المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد ١٦٦٧ الصادر بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٤ .

٩ — الدكتور عيسى موسى شمعون الاردني الجنسية والحائز على شهادة بكالوريس الطب والجراحة من كلية الطب بجامعة الاسكندرية مع سنة امتياز من مستشفياتها بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

الاعلانات

اعـــلان

عملا بالمادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنـــة ١٩٥٥ ، يعلن للعموم ان مخطط التنظيم الهيكلي للقسم الشمالي والجنوبي من بلدة الشونة الشمالية الذي انضم مؤخرا الى حدود منطقة البلدية والمنظم من قبل القسم الفني بوزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية والتعديلات التي ادخلت على بعض الشوارع في مخطط التنظيم الهيكلي المصدق قديما قد تم تصديقه من قبل لجنة تنظيم المدن المحلية في بلدة الشنونة الشمالية ووادع نسخـــة من المخطط المذكور فى دار البلدية لاطلاع اصحاب العلاقة عليه خلال ساعات اوقات الدوام الرسمي .

١٩٦٤/١٢/٢١

رئيس لجنة تنظيم المدن المحاية

عبد الحميد الساري

اعـــلان

عملا بالمادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لعام ١٩٥٥ يعلن للعموم ان مخطـــط التنظيم لهيكلي لبلدة وادي موسى قد تم تنظيمة من قبل القسم الفني بوزارة الداخلية / للشؤون البلدية والقرويـــة وصدق من لجنة تنظيم المدن المحاية في بلدة وادي موسى وادع نسخة من مخطط التنظيم في دار البلدية لاطلاع اصحاب العلاقة عليه خلال ساعات الدوام الرسمي .

رئيس لجنة المدن المحلية في وادي موسى

سليمان ضيف الله ابو فرج

اعلانات .

صادرة بموجب قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة زام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللاجنة المحلية برام الله يهـــدف الى توسيع الشارع رقم (٩٥) من (١٠) الى ١٢ مترا . مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية اللابنية وتنظيم المدن في رام الله .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خـــلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية ؛

١٩٦٤/١١/٢٥

محافظ الـــقدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزاله



منطقة تنظم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظم المدن والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللجنة المحلية للبناء وتنظيم المدن في رام الله يهدف الى توسيـــع شارع الماسون وفق المخططات المرفقة بالطلب مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في رام الله .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المـــادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

محافظ القدس

ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزاله

منطقة تنظم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي مقدم من اللجنة المحلية في رام الله يهدف الى تعديل الشـــارع المتفرع من شارع حيفاء الى الغرب رقم (١٠٣) والمار بالقطع ذات الارقام ٤٤و٤٥ و٤٨و٤٣و٤٢ من حي الكرمل رقم (٤) في رام الله وذلك بتعديل اتجاه الشارع مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية للابنيـــة وتنظيم المدن في رام الله .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام بأية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

التاريخ ١٩٦٤/١١/٢٥

محـــافظ القدس

ورئيس لجنة التنظم والابنية في محافظة القدس

داود ابو غزالة

منطقة تنظم مدينة رام الله

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرة (١) من المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان نسخة مشروع تنظيم المدن التفصيلي معدل مقـــدم من اللجنة المحلية في رام الله لمنحنى شارع سينما الجميل من الجهة الشمالية الواقع في الحي رقم (١٧) قدوره بحيث يكون المماس بطول ١٦ مترا بدلا من مماس ٢٢ مترا مع الخريطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب اللجنة المحلية وتنظيم المدن في رام الله .

يباح الاطلاع على هذا المشروع مع الخريطة المتعلقة به بلا رسم وبموجب الفقرة (١) من المادة (١٥) من القانون المذكور يجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهـــذا المشروع سواء بصفتهم من اصحاب الاملاك ام باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية المذكورة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية :

محـــافظ القدس
ورئيس لجنة التنظيم والابنية فى محافظة القدس
داود ابوغز الـــة

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلة في شركات عادية عامة

* اعلن بان الشركة العادية العامه المسماه شركة النقليات الشرقية الاردنية ومركزها اربد والمسجلة تحت رقم ١٥ بتاريخ ١٩٦٢/١١/٢٧ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٦٥٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتـــاريخ ١٩٦٢/١٢/٢٥ قد اجرت التغييرات التاليه % ـــ

١ ـ التغيير الحاصل في الشركاء / ـــ

أ ـ السحب من الشركة ـــ ١ ـ السيد احمد عبد اللطيف السلاخ
٢ ـ السيد جميل عارف فرعون

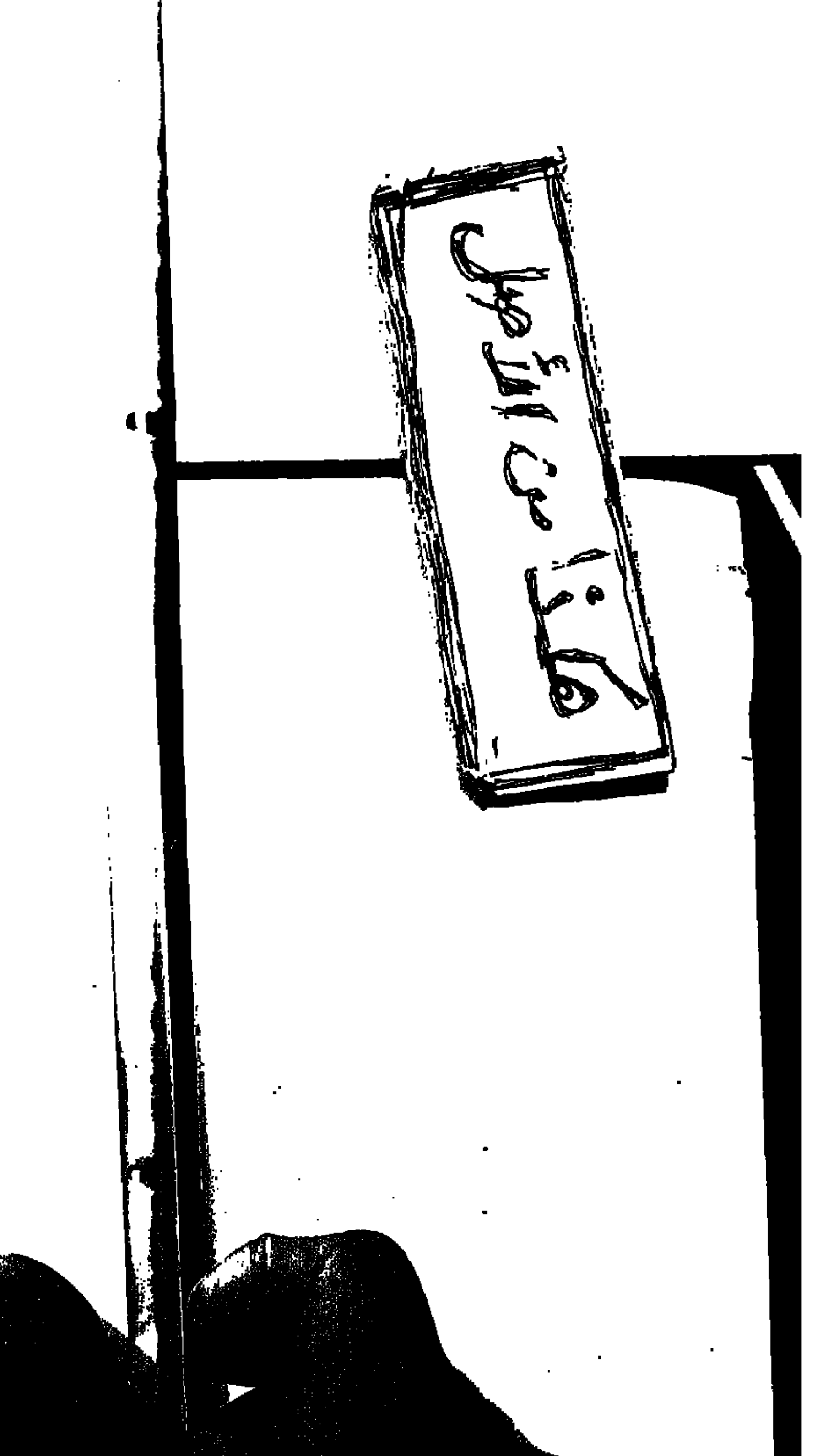
ب ـ انضم الى الشركـــة ـــ السيد محمد بكرى اسونده اللحام :

٢ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء /

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصه بعد التغيير
طاهر عارف سعد الدين	١٢٥٠ دينار	١٢٥٠ دينار
عثمان فؤاد فتح الله	١٢٥٠ «	١٢٥٠ «
شركة نقليات اليرموك المحدودة	١٢٥٠ «	١٢٥٠ «
محمد بكرى اسونده اللحام	ـ	١٢٥٠ «

تاريخ التغييرات ١٩٦٤/١٠/٢٩

مراقب الشركات
علي المنداوي



* أعلن بان الشركة العادية الاجنبية المسماة شركة مونس وكندي ومركزهـــا لنـــدن والمسجلة تحت رقم ٦ بتاريخ ١٩٦٣/١٢/٢٩ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٧٣٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ قد اجرت التغييرات التالية ـــ

التغيير الحاصل في مدة الشركة ـــ
مدة الشركة قبل التغيير ـــ لغاية ١٩٦٤/١٠/٣١ .
مدة الشركة بعد التغيير ـــ الى اجل غير مسمى .
تاريخ التغييرات ١٩٦٤/١٢/١٥ .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة فتح الله عبد الستار واولاده ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٧٨٢) بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٢٤ حسب التفاصيل التالية ـــ

١ ـــ اسم الشركة ـــ شركة فتح الله عبد الستار واولاده .

٢ ـــ اسمـــاء الشركاء وجنسيـــاتهم وعناوينهم ـــ
أ ـــ فتح الله عبد الستار / اردني / عمان
ب ـــ بهجت فتح الله عبد الستار / اردني / عمان
ج ـــ خالد فتح الله عبد الستار / اردني / عمان
د ـــ احمد فتح الله عبد الستار / اردني / عمان

٣ ـــ غايات الشركة ـــ استيراد وتصدير وبيع قطع غيار السيارات وقبول الوكالات للسيارات والكاوتشوك •

٤ ـــ مركز الشركة ـــ عمان

٥ ـــ مقدار راسمال الشركة (١٠٠٠٠) عشرة الآف دينار :

٦ ـــ مدة الشركة غير محدودة :

٧ ـــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا ـــ فتح الله عبد الستار وبهجت فتح الله عبد الستـــار وفي حالة غياب اي منهما يقوم مقامه خالد فتح الله عبد الستار •

٨ ـــ تاريخ ابتداء العمل ١٩٦٤/١٢/٢٤ :

مراقب الشركات
علي المنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة مطاحن رام الله ومركزها كفر عقب/ رام الله المنشـــور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ٢ للعدد ١٠٨٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١/١٠/١٩٥١ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنه ١٩٦٤ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم ( ) بتـــاريخ / /١٩٦٤ هذا وقد طرأت التغييرات التالية على الشركة — :

١ — التغيير الحاصل في الشركاء
أ — انضم الى الشركة
١ — شركة محمد صبري الطباع المساهمة المحدودة
٢ — بديع يعيش
٣ — لديم كساب
٤ — استيليو بريداكس

٢ — التغيير الحاصل في غايات الشركة
عمل الشركه قبل التغيير / مطاحن حبوب
عمل الشركة بعد التغيير / طحن الحبوب والاتجار بالحبوب

٣ — التغيير الحاصل في مركز الشركة
مركز الشركة الاصلي: قرب مطار القدس قلندية سابقا
مركز الشركة الجديد: كفر عقب/رام الله

٤ — التغيير الحاصل في رأسمال الشركة
رأسمال الشركة الأصلي: ١٥٠٠٠ خمسة عشر الف دينار
رأسمال الشركة الجديد: ٢٨٠٠٠ ثمانية وعشرون الف دينار .

٥ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشركة	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
شركة محمد صبري الطباع المساهمة المحدودة	—	٧٠٠٠ دينار
بديع يعيش	—	٧٠٠٠ «
ديمتري كلاريس	٥٠٠٠ دينار	٤٦٦٦ر٦٦٧ دينار
نقولا بريداكس	٥٠٠٠ «	٣١١١ر١١١ «
استيليو بريداكس	—	١٥٥٥ر٥٥٥ «
نقولا جلاد	٥٠٠٠ دينار	٢٨٠٠ر٠٠٠ «
نديم كساب	—	١٨٦٦ر٦٦٧ «

٦ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : —
قبل التغيير: اي شريكين مجتمعين
بعد التغيير: نقولا جلاد وديمتري كلاريس مجتمعين .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة خليل وسالم الخوري وشركاهم ومركزها عمان المنشور اعـــلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١٣٣١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٥/١٩٥٧ قـــد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٤ وتسجلت في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم ( ) بتاريخ / /١٩٦٤ وهذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين باداراتها وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها الا ان التغييرات التالية قد طرأت عليها : —

١ — التغيير الحاصل في الشركاء : انسحب من الشركة السيد عبد الكريم البلبيسي
٢ — التغيير الحاصل في راسمال الشركة
راسمال الشركة الاصلي : (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار
« « الجديد : (٩٠٠٠) تسعة الاف دينار

٣— التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريـــك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
خليل ابراهيم خوري	٢٥٠٠ دينار	٤٥٠٠ دينار
سالم فرحان خوري	٢٥٠٠ «	٤٥٠٠ «

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركه المساهمة الخصوصية المسماة شركة اسماعيل الكردي واولاده المحدودة ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم (١) للعدد (١٣٧٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٣/١٩٥٨ قـــد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٤ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بمـــا يتفق واحكامه وسجلت في سجل الشركات المساهمة الخصوصية تحت رقم (٨٢) بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٦٤ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة سيارات سلمه المساهمة المحدودة ومركزها رام الله المنشور اعلان اعادة تسجيلها في العدد (١٠٧٢) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩/٦/١٩٥١قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٤ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بما يتفق واحكامه وسجلت في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (٤٨) بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٦٤ :

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* أعلن بأن الشركة العادية العامة المساة شركة كهرباء الشرق (بطرس جنحو واولاده) ومركزهـــا عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٧٨٧) بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة :	شركة كهرباء الشرق (بطرس جنحو واولاده) :
٢ ـ أسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم :	أ ـ توفيق بطرس جنحو ـ اردني ـ عمان . ب ـ فؤاد بطرس جنحو " " جـ ـ أميل بطرس جنحو " " د ـ أيليا بطرس جنحو " "
٣ ـ غايات الشركة :	ان تقوم بأعمال واشغال وتجارة واستيراد جميع الادوات واللوازم الكهربائية وأعمال التعهدات والتمديدات الكهربائية على اختلاف انواعها وأية أعمال تجارية او صناعية اخرى تعتبر ضروريـــة لمصلحة الشركة .
٤ ـ مركز الشركة :	عمـــان .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة :	(٢٠٠٠) الفي دينار .
٦ ـ مدة الشركة :	غير محدودة .
٧ ـ أسماء الشركاء المفوضين بأدارة الشركة وتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها :	أى شريكين مجتمعين .
٨ ـ تاريخ أبتداء العمل :	١٩٦٤/١٢/٣٠ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماة شركة الاسماك الاردنية المساهمة المحدودة ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٣١ في الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٦/١٦ قد وفقت اوضاعهـــا بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٤ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بما يتفق واحكامه وسجلت في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم (٤٩) تاريخ ١٩٦٥/١/٦ :

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* أعلن بان الشركة العادية العامة المساة شركة باصات الجليل ومركزها نابلس قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديـــة العامة تحت رقم (٧٩٤) بتاريخ ١٩٦٥/١/٢ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة ـ	شركه باصات الجليل .
٢ ـ أسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم ـ	أ ـ الحاج عبد الرحيم يوسف التيمي ـ اردني ـ نابلس . ب ـ الحاج نمر يوسف التيمي ـ اردني ـ نابلس .
٣ ـ غايات الشركة ـ	تسير الباصات والنقل الجوي والبحري ونقل الحجاج والاستيراد والتصدير وتجاره عامة .
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي ـ	نابلـــس .
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة ـ	(٥٠٠٠) خمسة آلف دينار .
٦ ـ مدة الشركة ـ	غير محدوده .
٧ ـ أسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها ـ	الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ ـ تاريخ أبتداء العمل ـ	١٩٦٥/١/٢ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

قرار
صادر من محكمة بداية حقوق عمان

ادعى المدير العام لدكان الجندي بالاضافة لوظيفته الوكيل عنه الملازم السيد عيسى ابو شرار بموجب امر انتداب رقم ٣ / ٦ / ٢٣ / ١٠٣٥ تاريخ ٢٤ / ٨ / ١٩٦٣ انه يطلب لصندوق الخزينة من ذمة المدعى عليه الرئيس المتقاعد عبدالله فرج رقم ٦٨٢ مبلغا وقدره الف وستمائة وواحد وتسعين ديناراً ومئتي فلس ثمن لواقص موجودات دكان الجندي الذي كان بعهدته وبما ان المدعى عليه محمود شراره هو كفيل المدعى عليه المذكور بموجب الكفالة رقم ٧٤٥٩ تاريخ ١٢ / ١١ / ٩٦١ بقيمة ثلاثمائة دينار ولتمنعهما عن دفع المبلغ المطالب به يطلب دعوتهما للمحاكمة وغب الاثبات الحكم عليهما بالمبلغ المدعى به مع الرسوم والنفقات واتعاب المحاماه .

تبلغ المدعى عليه الرئيس عبدالله فرج لائحة الدعوى ولم يجب عليها خلال المدة القانونية فتقرر اجراء محاكمته غيابيا .

المدعى عليه الاخر الكفيل محمود شرارة فقد تبلغ بواسطة النشر بالجريدة الرسمية لأنه مجهول محل الاقامة وحيث لم يجب على لائحة الدعوى فقد تقرر ايضا اجراء محاكمته غيابيا .

وفي المحاكمة الجارية قدم الوكيل المدعي بينته المبرزات م / ١ وم / ٣ وهى قرار الحكم الصادر عن المجلس العسكري وسند الكفالة وقرار القائد العام بالتصديق على الحكم وثلاثة شهود استمعت اليهم المحكمة ثم ختم بينته وطلب الحكم على المدعى عليهما حسب لائحة الدعوى .

لهذا وسندا لبينة المدعى غير المناقضة تقرر الحكم بالزام المدعي عليهم بالتكافل والتضامن بالمبلغ المطالب به وقدره الف وستمائة وواحد وتسعين دينارا ومائة فلس مع الرسوم والمصاريف وخمسة عشرا دينارا اتعاب محاماه قرارا غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر ١٩٦٤/١٢/٢٢

قرر امهـــال

صادر عن محكمة جنايات عمان بحق المتهمة يسرى احمد حسن المسند اليها جرم السرقة في الجناية رقم ٦٤/٢٢٢ خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات .

يجب عليك ان تسلمي نفسك الى السلطـــات القضائية خـــلال عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الامهال لرؤية القضية الجنائية التي اقامها عليك الحق العام بجرم السرقة بالقضية ذات الرقم المشار اليه اعلاه وآمر بالقاء القبض عليك .

فعلى افراد سلطة الامن القبض عليها وتسليمها الى القضاء وعلى من يعلم محل وجودها ان يخبر عنها واذا لم تسلم نفسها خلال المدة المذكورة تعتبر فارة من وجه العدالة وتوضع اموالها واملاكها تحت ادارة الحكومة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اى دعوى وكل تصرف او التزام قامت او عهدت به ذلك يعتبر باطلا .

وعليه وعملا باحكام المادتين ٢٤٩و٢٥٠ منقانون اصول المحاكمات الجزائية جرى تنظيم هذا القرار واعلن حسب الاصول .

خلاصة حكم غيابي جزائي

صادرة من محكمة جزاء بداية نابلس

الى المحكوم عليه ـ حسن طه الشيخ احمد زيد من قرية سيريس وحاليا مجهول مكان الاقامة .

بتاريخ ١٩٦٤/١٢/٣٠ قررت محكمة جزاء بداية نابلس ادانتك بتهمة الاحتيال خلافاً للماده ٤٠٧ من قانون العقوبات وحكمت بحبسك مدة ستة اشهر وتغريمك عشرة دنانير وتضمينك مبلغ ثلاثة دنانير واربعماية فلس رسوم محاكه تحبس في حالة عدم دفعها عن كل خمسماية فلس يوم واحد حكما غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف . ويمكنك تقديم اعتراضك اواستئنافك على هذا الحكم خلال المدة القانونيه من تاريخ النشر .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء اربد

الى الرئيس الاول احمد السليمان الروسان ضابط مرمج رقم ٢٩٧٢

تبلغت ورقة الإخبار الاولى المؤرخة ١٩٦٢/١٢/٢٤ الصادرة من دائرة اجراء اربد المتضمنة لزوم دفعي الى صندوق الخزينة مبلغ ٨٦ دينار و ٣١٥ فلساً المحكوم به والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف شهر من تاريخ تبليغ هذه المذكرة

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق اربد

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته السيد صادق الشرع من اربد مجهول محل الاقامة يبلغ بواسطة النشر يقتضي حضورك لمحكمة حقوق اربد يوم الاربعا الواقع ١٩٦٥/١/١٣ الساعة ٨ صباحاً للنظر في الدعوى التي اقامها عليك ممثل الخزينة مدعي عام اربد فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً



خلاصة احكام جزائيه غيابيه

صادرة من محكمة صلح طولكرم

الى الاشخاص المذكورة اسماؤهم اداناه الغير معروفين محـــل الاقامة ، فاذا لم يعترض عليها خلال خمسة ايام او تستأنف خـــلال عشرة ايام من تاريخ نشرها بالجريدة الرسميه تعتبر مكتسبة الدرجة القطعية ويصدر امر حبس بحق المذكورين .

الاســـم	الاقــامة	المبلغ المحكوم به ف	د	مـــدة الحبس
صبحي حسن علي هندى	نابلس	٢٥٠	٥	او حبسه ١١ يوما
محمد خليل الجلاد	طولكرم	٢٥٠	٥	« « وهدم البناء
عبدالله احمد عنبتاوي	عنبتا	٢٥٠	٥	او حبسه ١١ يوما
زهران يوسف حسين	نخيم بلاطه	٢٥٠	٥	« «
محمديوسف عبدالغني الجعبه	الخليل	٢٥٠	٥	« «
صالح خضر جليس	قلنديا	٢٥٠	٥	« «
جابر محمد حليمه	كفر اللبه	٢٥٠	٥	« «
عبد الحليم الجلاد	طولكرم	٢٥٠	٥	« « والهدم

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية :

الاســـم	المحكمـــة	التاريخ	الساعة	نوع الجرم
بدر سكلجيان	صلح عمـــان	٩٦٥/١/٣٠	٨ صباحاً	السرقة
توفيق مفضي سعيد	«	٩٦٥/١/٣٠	«	«
محمود خضر موسى	بداية جزاء عمان	١٩٦٥/٢/٦	«	الأحتيال
زايد عبد الله الشراري	صلح جزاء عمان	٩٦٥/١/٢٨	«	التسمم
مصطفى خليل مصطفى	«	٩٦٥/١/٢٠	«	تعـــدي
يونس موسى سلمان	«	٩٦٥/١/٢٨	«	الاستيراد
اديب سوداح	صلح عمـــان	١٩٦٥/٢/٧	«	الاسعار
مصطفى عبد الرؤوف خاطر	صلح الزرقاء	٩٦٥/٢/٢٥	«	حرف مضاعات
توفيق كامل الشوا	«	١٩٦٤/٢/٦	«	شك بدون رصيد
اسماعيل محمد موسى	صلح نابلس	٩٦٥/١/٣٠	«	جزاء
محمود مصطفى قاسم صبح	صلح جنين	٩٦٥/١/٣٠	«	جزائية
محمد محمود ملحم	صلح طولكرم	٩٦٥/٢/٢٤	«	جزاء (مخالفة صحه)